العدد السادس والعشرون - الجزء الاول - مارس - 2026 - السنة الخامسة مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

الالكتروني (3085 - 4806) (ISSN) / الورقي (3085 - 4830) (ISSN)

رقم الايداع القانوني في المكتبة الوطنية المغربية (2025 Pe00006)

رقم الايداع القانوني في دار الكتب والوثائق العراقية (2735)

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

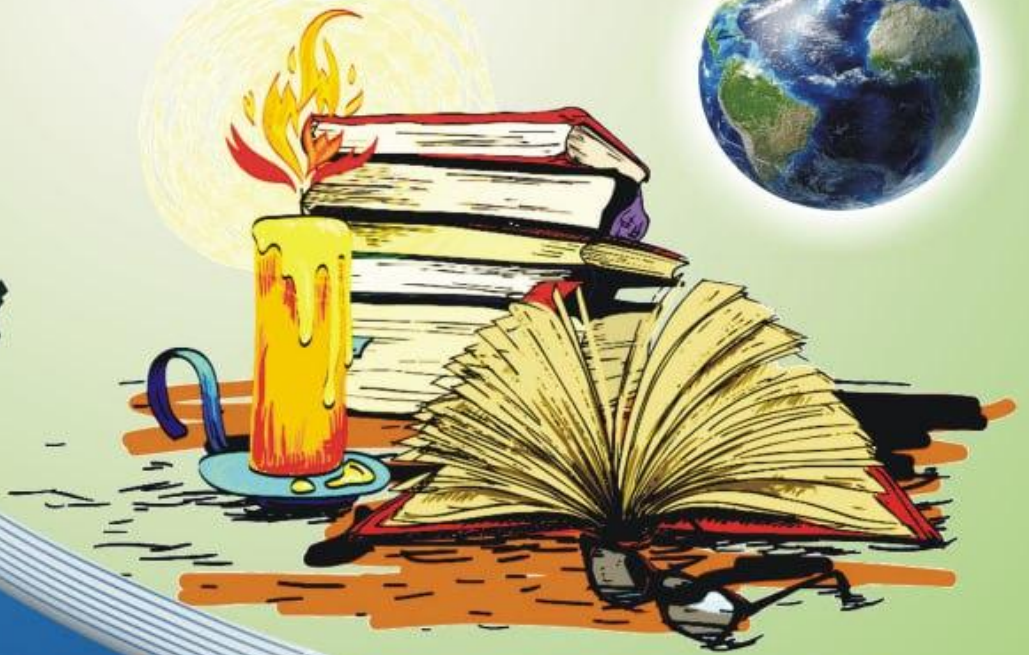

الموقع الرسمي للمجلة / www.iajphss.us

بسم الله الرحمن الرحيم

تتألف هيئة تحرير المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية من نخبة من العلماء والخبراء المتميزين من مختلف المؤسسات الأكاديمية الدولية. وتتولى الهيئة مسؤولية الحفاظ على جودة البحوث المنشورة وتقديم التوجيه الاستراتيجي لتطوير المجلة.

رئيس التحرير-أ.د.نزهة إبراهيم الصبري – نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب-المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير : أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق (مدقق اللغة العربية).

https://orcid.org/my-orcid?orcid=0009-0003-0515-501X

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري . الشؤون الإدارية . الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.د. حسن يوسف – استاذ اللغة العربية آدابها – جامعة قناة السويس – مصر ـ المدقق العام.
2. أ.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. أ. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية،الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. المهندس اسماعيل المساق ، كلية علومالتقنية ،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربية.

(التصميم)

5. أ.محمد تايه محمد ـ بك إدارة أعمال ـ كلية الإدارة والاقتصاد ـ جامعة الكوفة. (التنضيد) .
https://orcid.org/0009-0003-6945-2806

أعضاء الهيئة العلمية

1. Prof. Dr Hanik Mahliatussikah - State University of Malang, Indonesia, Chairman of the Association of Arabic Language Teaching Departments in Indonesia.
2. Prof. Dr. Shamnad N - University College, Thiruvananthapuram, Kerala, India.
3. Prof.Dr.Ali H. ABDUL RASOL - KDG College - Leerexpert -England.
4. Dr.MUSTAPHA ABDUL AZIZ AKANJI - Président-Fondateur des groupes scolaires et Universitaires AKANJI En Côte d'ivoire et Nigeria.
5. Dr.Nada Al-Abidi - Educational Sciences Teaching Curricula, Methods, and E-Learning - Swedenز

6. .أ.د. أبكر عبد البنات آدم . مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم . جمهورية السودان https://orcid.org/0009-0009-8298-4464.
7. أ.د. رانيا الصاوي عبده عبد القوي – قسم علم نفس تربوي – كلية التربية – جامعة 6 اكتوبر – مصر https://orcid.org/0000-0001-7436-2774 .
8. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - مصر https/://orcid.org0009-0005-3260-820X .
9. أ.د. أمل مهدي جبر - رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية . كلية التربية للبنات . جامعة البصرة، جمهورية العراق https://orcid.org/0000-0001-7463-9876 .
10. أ.د. ناهض فالح سليمان - كلية التربية للعلوم الإنسانية . قسم اللغة الإنجليزية . جامعة ديالى . جمهورية العراق https://orcid.org/0009-0009-7896-820X .
11. 1.أ. د نور الدين زين العابدين متولي أحمد - رئيس قسم اللغة العربية وآدابها بكلية العلوم الإنسانية بجامعة بيروت العربية - لبنان https://orcid.org/0009-0006-7020-7244 .
12. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي . كلية التربية للعلوم الإنسانية . قسم الجغرافية . جامعة تكريت . جمهورية العراق https://orcid.org/0009-0002-6669-4706 .
13. أ.د. نورة محمد مستغفر . أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية https://orcid.org/0009-0001-4682-2005 .
14. أ.د. هاله خالد نجم - رئيس قسم الترجمة . كلية الآداب - جامعة الموصل – جمهورية العراق). https://orcid.org/0009-0004-3687-1788).

15. أ.د. محمد خضير عباس الجيلاوي - كلية الطوسي الجامعة – النجف الاشرف – العراق .
https://orcid.org/0009-0001-9668-9329

16. أ.د. محمد نهان ابراهيم رحيم الهيتي – علوم اسلامية – جامعة الانبار – العراق. 0000-0003-6193-4092

17. أ. د. سميرة شمعاوي –استاذة باحثة بمركز التوجيه والتخطيط التربوي بالرباط – المغرب .
https://orcid.org/0009-0008-2452-6011

18. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد. كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة الموصل. جمهورية العراق.(https://orcid.org/0009-0003-7795-3934)

19. .أ. د.محمد ازهري - جامعة السلطان مولاي سليمان - كلية الآداب والعلوم الإنسانية. بني ملال. المغرب.

20. أ.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية. جامعة السليمانية. جمهورية العراق https://orcid.org/my-orcid?orcid=0009-0003-9424-6211 .

21. أ.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.
0009-0002-0076-0491/https://orcid.org

22. محمد لؤي محمد سليم البني معهد الحضارة للتأهيل والتدريب السياحي والفندقي | دمشق، سوريا. 0009-0008-2826-7088

23. أ. د. الشرقي عبد الحليم – كلية الآداب والعلوم الانسانية – سايس – جامعة - سيدي محمد بن عبد الله - فاس – المملكة المغربية https://orcid.org/0000-0002-6947-5712 .

24. أ.د. داود مراد حسين الداودي. دكتوراه العلوم السياسية. مدير وحدة البحوث والدراسات. جامعة القادسية. كلية القانون. جمهورية العراق https://orcid.org/0009-0000-3272-5899 .

25. أ.م.د. عزيز عبدالرحمن محمد الاديمي -جامعة تعز - مدير عام بحوث التنمية الادارية والتدريب - ديوان عام محافظة تعز – اليمن https://orcid.org/0009-0005-2702-0495 .

26. أ.م.د. علاء الدين محمد حسين عياش – رئيس قسم تكنولوجيا الاعلام -جامعة فلسطين التقنية – فلسطين https://orcid.org/0000-0001-8152-9261 .

27. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية. جمهورية العراق https://orcid.org/0009-0002-7185-1059.

28. أ.د.عدنان فرحان الجوراني. أستاذ الاقتصاد. جامعة البصرة. جمهورية العراق) .
https://orcid.org/0009-0006-6673-5714)
29. د. حلا عدنان نيربي – كلية الاقتصاد – قسم المحاسبة – جامعة حلب - سوريا
https://orcid.org/0009-0006-5511-3266.
30. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية. جامعة محمد الخامس. الرباط، المملكة المغربية Orcid id: 0009-0000-1125-8689.
31. د. ياسر حسن ناجي الصلوي – جامعة تعز – اليمن https://orcid.org/0009-0006-7335-3570 .
32. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي. نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة ديالى. جمهورية العراق. 0009-0006-0681-1033
33. أ.د. حاكم موسى عبد الحسناوي - استاذ طرائق تدريس التأريخ - وزارة التربية - الكلية التربوية المفتوحة - جمهورية العراق https://orcid.org/0000-0002-3992-672X?lang=ar.
34. د. ليلى الادريسي – دكتوراه في القانون والعلوم السياسية – كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – جامعة محمد الخامس – الراط - المغرب.
0009-0005-8175-7113
35. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي. دكتوراه قانون خاص. كلية الحقوق. جامعة الموصل. جمهورية العراق https://orcid.org /0000-0001-8777-978x .

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. أ.د.هالة مختار الوحش – استاذ اصول التربية الانسانية جامعة الازهر – مصر .
https://orcid.org/0009-0008-8680-0194
2. .أ.د. محمد علي عباس – علوم تربوية نفسية – الاكاديمية الامريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- أمريكا https://orcid.org/0009-0004-2576-8136 .
3. أ.د. حسن يوسف – استاذ اللغة العربية آدابها – جامعة قناة السويس - مصر.
4. د. عائشة الهوس – تخصص القانون العام والعلوم السياسية - المعهد المغربي للدراسات الاستراتيجية وإدارة الأزمات – المملكة المغربية https://orcid.org/0009-0000-4666-3086 .

5. أ.د. ناهض فالح سلمان - كلية التربية - جامعة ديالى - العراق-https://orcid.org/0009-0009-7896-820X .

6. أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال. قسم نظم المعلومات. الجامعة الأردنية- فرع العقبة . المملكة الأردنية الهاشمية(https://orcid.org/0009-0004-3687-1788) .

7. د. نادية فضيل – المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين – بني ملال – المغرب.

8. د. هشام الميموني، دكتور في القانون العام، جامعة الحسن الثاني - الدار البيضاء ، كلية الحقوق - المحمدية(المغرب)
0000-0002-9569-3369

9. أ.م. د. سماح هادي محمد – كلية الحقوق – جامعة النهرين – جمهورية العراق https://orcid.org/0009-0006-9104-6347 .

10. أ.م.د.ايمان محمد مصطفى – كلية الدراسات العليا لتكنولوجيا النانو – مدير معمل الطاقة الشمسية – جامعة القاهرة – مصر. X575-6465-0001-0000

11. م. د. حامد شمال مصحب - كلية الحكمة الجامعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذكاء الاصطناعي – العراق https://orcid.org/0000-0002-4382-0872 .

12. أ.د. ماهر جاسب حاتم الفهد – تحصص التاريخ الحديث والمعاصر - كلية الإمام الكاظم "ع" قسم التأريخ – العراق https://orcid.org/0000-0001-5708-2527 .

13. د. نجلاء حمدان رحمة الله جادين - جامعة جازان / كلية الفنون والعلوم الإنسانية المملكة العربية السعودية https://orcid.org/0009-0008-5146-475X .

14. أ.د.علي سموم الفرطوسي - الجامعة المستنصرية / كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة - أستاذ القياس والتقويم - الإحصاء - كرة السلة
حكم ومراقب فني دولي بكرة السلة - العراق.
ORCID : https://orcid.org/0000-0002-8598-5149

15. أ.د. مازن خلف ناصر.كلية القانون. جامعة المستنصرية . جمهورية العراق .
https://orcid.org/0000-0003-3754-4266

16. أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية(ORCID.org/0000-0002-8533-6552) .

17. م.د. محمد مولود امنكور .كلية العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية .الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريبhttps://orcid.org/0009-0000-8373-5528 .

18. أ.م.د. موسى إسماعيل صالح حسين - أستاذ مساعد الأدب والنقد العربي قسم اللغة العربية - جامعة جرش / الأردنhttps://orcid.org/0009-0007-7197-1954

19. أ.د. جاسم حسن سالم العطبي - طبيب عام - البصرة – العراق. 1975-2819-0001-0009

مقال العدد

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

يسرّنا أن نقدم لكم العدد 26 الجزء الاول من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، الذي يضم مجموعة من البحوث العلمية المتميزة التي شارك بها باحثون من مختلف دول العالم.

لقد دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث ، والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصص المجلة ، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

نحن فخورون أيضًا أن هذا العدد يصادف حدثًا مميزًا في مسيرة المجلة، حيث تم اعتمادنا من قبل المكتبة الوطنية المغربية للحصول على الاعتماد القانوني، ومنحنها التسلسل الرقمي الدولي (ISSN) للنسخة الإلكترونية وأيضًا للنسخة الورقية. هذا الإنجاز يعكس التزامنا بتقديم محتوى علمي رصين ومتنوع، ويسهم في تعزيز مكانة المجلة كمصدر مرجعي معترف به عالميًا.

28/04/2026 الرباط ـ المملكة المغربية هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها.

فهرس الموضوعات

علماء عمانيون في المهجر الأفريقي الشيخ أبو مسلم البهلاني (1278ه/1860م-1339ه/1920م)
د. سليمان بن سعيد بن حبيب الكيومي.....12

الدساتير الاوربية والقوانين ودورها في اعادة صياغة مفهومي الدولة والوطن 1100-1990
بريطانيا وفرنسا والمانيا وروسيا انموذجاً
ا.م د عباس فنجان صدام الامارة.....21

علاقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالتعلم العاطفي الاجتماعي لدى معلمي المدارس الحكومية الثانوية في محافظة نابلس: دراسة وصفية
د.عرين إياد تيسير منى / د. علياء العسالي.....35

توظيف دائرة العلاقات العامة في صندوق الاستثمار الفلسطيني لاستراتيجيات الاتصال والجذب للمستثمرين
أ. غدير منى / د. أسامة عبد الله/ د. فريد أبوضهير.....60

هِجرَةُ العُلَمَاءِ وَالأَدَبَاءِ الأندلسيين وَأَثَرُهَا الحَضَارِيّ في بِلادِ وَالمَغْرِبِ في القَرنِ الثَّامِنِ الهِجرِيّ
م.د علاء شاكر هادي / م.م دعاء حسين عبد الجليل.....85

ثنائيَّةُ الوِصالِ والفِراقِ في شِعرِ الاغترابِ ودلالاتِهِ النفسيفي عصر بني الأحمر
نادين فاضل نبيت فليح / أ.د جنان قحطان فرحان.....100

التحفيز الذاتي وعلاقته بالكفاءة الانفعالية لدى طلبة كلية التربية للعلوم الإنسانية
أ. م. د. سرى غانم محمود / أ. م. د. انوار غانم يحيى.....114

دور الأجهزة الرقابية في حماية المال العام في موريتانيا
الباحثة / عيشة منيه.....141

هجرة طائفة الصابئة المندائية مـن العراق
م.م سليم علي حميدي.....151

الأسس القانونية للعلم في نظريات القانون المدني الكبرى (دراسة مقارنة)
م. م. حيدر صلاح كَاطع.....163

ESL Teaching Tools of Artificial Intelligence
Ms Azma Hussain / Ms Amal Amawi.....188

دور الأجهزة الرقابية في حماية المال العام في موريتانيا

الباحثة / عيشة منيه

موريتانيا

aichatoumnn@gmail.com

0022220000603

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع دور الأجهزة الرقابية في حماية المال العام في موريتانيا، باعتباره أحد المرتكزات الأساسية لترسيخ مبادئ الحكامة الرشيدة وتعزيز الشفافية والمساءلة في تسيير الموارد العمومية. ويهدف إلى إبراز الأهمية التي تضطلع بها المؤسسات الرقابية في مكافحة الفساد والحد من مظاهر سوء التسيير، من خلال تتبع كيفية صرف الأموال العمومية والتأكد من مطابقتها للقوانين والأنظمة المعمول بها.

ويركز البحث على تحليل الإطار القانوني والمؤسساتي الذي ينظم عمل الأجهزة الرقابية في موريتانيا، مثل محكمة الحسابات، والمفتشية العامة للدولة، إضافة إلى دور البرلمان وهيئات الرقابة الأخرى في متابعة تنفيذ الميزانية العمومية ومراقبة أداء الإدارة العمومية. كما يسعى إلى تقييم مدى فعالية هذه الأجهزة في حماية المال العام، ورصد أهم التحديات التي قد تحد من قدرتها على أداء مهامها بكفاءة، مثل ضعف الإمكانيات، أو محدودية الاستقلالية، أو نقص التنسيق بين مختلف الهيئات الرقابية.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المنظمة للأجهزة الرقابية، واستعراض أدوارها العملية في مجال حماية المال العام. وتخلص الدراسة إلى أن تعزيز فعالية هذه الأجهزة يتطلب دعم استقلاليتها، وتوفير الموارد البشرية والمالية الكافية لها، إضافة إلى تطوير آليات التنسيق بينها وتعزيز ثقافة المساءلة والشفافية داخل الإدارة العمومية.

كلمات مفتاحية: الأجهزة الرقابية، المال العام، الحكامة الرشيدة، الشفافية، مكافحة الفساد، موريتانيا.

Title of the Article: The Role of Oversight Bodies in Protecting Public Funds in Mauritania

Aichetou Menih
Mauritania

4Abstract
This study examines the role of oversight bodies in safeguarding public funds in Mauritania, emphasising their contribution to good governance, transparency, and accountability. It highlights how these institutions help combat corruption and ensure proper management of public resources.
This study focuses on analysing the legal and institutional framework governing the work of oversight bodies in Mauritania, such as the Court of Accounts, the General Inspectorate of the State, as well as the role of Parliament and other supervisory entities in monitoring the implementation of the public budget and the performance of public administration. It also aims to assess the effectiveness of these bodies in protecting public funds and to identify key challenges that may limit their efficiency, including limited resources, lack of independence, or insufficient coordination among supervisory institutions.
The study adopts a descriptive-analytical approach, examining the legal texts regulating oversight bodies and reviewing their practical roles in safeguarding public funds. It concludes that enhancing the effectiveness of these institutions requires strengthening their independence, providing adequate human and financial resources, improving coordination mechanisms, and promoting a culture of accountability and transparency within public administration.
Keywords: oversight bodies, public funds, good governance, transparency, anti-corruption, Mauritania.

مقدمة عامة

يُعدّ الحفاظ على المال العام من أبرز مقومات بناء الدولة الحديثة وترسيخ مبادئ الحكامة الرشيدة، لما يمثله من ركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وضمان حسن تدبير الموارد العمومية. فالمال العام هو ملك للمجتمع بأسره، وتتحمل الدولة مسؤولية حمايته من مختلف مظاهر الفساد المالي والإداري، وسوء الاستغلال أو التبديد. ومن هذا المنطلق، برزت أهمية الأجهزة الرقابية باعتبارها آليات مؤسساتية تهدف إلى مراقبة تدبير المال العام، وتعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة، وضمان احترام القوانين والأنظمة المالية.

وفي هذا السياق، تلعب الأجهزة الرقابية دورًا محوريًا في حماية المال العام من خلال تتبع طرق صرفه، والتأكد من مدى مطابقة العمليات المالية للقواعد القانونية والتنظيمية، إضافة إلى الكشف عن الاختلالات والتجاوزات التي قد تشوب تسيير المرافق العمومية. كما تسهم هذه الأجهزة في تعزيز الثقة بين الإدارة والمواطنين، وترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية في تدبير الشأن العام.

وفي موريتانيا، شهدت منظومة الرقابة على المال العام تطورًا ملحوظًا مع إنشاء وتفعيل مجموعة من الهيئات والمؤسسات الرقابية التي تضطلع بمهام التدقيق والمراقبة والتقييم، مثل محكمة الحسابات والمفتشية العامة للدولة والمفتشية العامة للمالية، إلى جانب دور البرلمان في الرقابة على تنفيذ الميزانية. وقد جاء هذا التطور في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الحكامة المالية ومكافحة الفساد، بما يتماشى مع متطلبات الإصلاح الإداري والمالي.

غير أن فعالية هذه الأجهزة الرقابية في حماية المال العام تظل مرتبطة بمدى استقلاليتها، وتوفر الإمكانيات البشرية والمالية الكافية، إضافة إلى فعالية آليات التنسيق بينها وبين مختلف المؤسسات المعنية بتدبير الشأن العام. ومن هنا تبرز أهمية دراسة دور الأجهزة الرقابية في موريتانيا، وتحليل مدى إسهامها في حماية المال العام والحد من مظاهر الفساد وسوء التسيير.

وانطلاقًا من ذلك، يسعى هذا المقال إلى تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به الأجهزة الرقابية في حماية المال العام في موريتانيا، من خلال استعراض الإطار القانوني والمؤسساتي المنظم لعملها، وتحليل إسهاماتها العملية في تعزيز الشفافية والمساءلة في تدبير الموارد العمومية.

أولًا: إشكالية البحث

يُعدّ الحفاظ على المال العام من أهم مرتكزات الحكامة الجيدة والإدارة الرشيدة، لما له من دور أساسي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز ثقة المواطنين في المؤسسات العمومية. وتضطلع الأجهزة الرقابية بدور محوري في ضمان حسن تدبير الموارد المالية للدولة، من خلال مراقبة أوجه صرف المال العام، والكشف عن الاختلالات المالية والإدارية، وتعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة.

وفي السياق الموريتاني، أُنشئت عدة مؤسسات رقابية مثل محكمة الحسابات والمفتشية العامة للدولة والمفتشية العامة للمالية، بهدف مراقبة تسيير المال العام وضمان احترام القوانين المالية. غير أن فعالية هذه الأجهزة قد تواجه بعض التحديات المرتبطة بالإطار القانوني والمؤسساتي أو بمدى استقلاليتها وقدرتها على تنفيذ توصياتها.

وانطلاقًا من ذلك يمكن صياغة الإشكالية الرئيسة للبحث على النحو الآتي:

إلى أي مدى تسهم الأجهزة الرقابية في موريتانيا في حماية المال العام وتعزيز الشفافية والمساءلة في تدبير الموارد العمومية؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من التساؤلات الفرعية، منها:

- ما هي أهم الأجهزة الرقابية المختصة بحماية المال العام في موريتانيا؟
- ما هي الآليات القانونية والمؤسساتية التي تعتمدها هذه الأجهزة في أداء مهامها الرقابية؟
- ما مدى فعالية هذه الأجهزة في الحد من الاختلالات المالية ومكافحة الفساد؟
- ما هي أبرز التحديات التي تعيق أداء الأجهزة الرقابية، وما سبل تعزيز دورها؟

ثانيًا: فرضيات البحث

ينطلق هذا البحث من مجموعة من الفرضيات العلمية، من أبرزها:

1. الفرضية الأولى: تلعب الأجهزة الرقابية في موريتانيا دورًا مهمًا في حماية المال العام من خلال آليات الرقابة المالية والإدارية.
2. الفرضية الثانية: ما زالت فعالية الأجهزة الرقابية في حماية المال العام تواجه تحديات مرتبطة بضعف التنسيق المؤسسي أو محدودية الموارد والصلاحيات.
3. الفرضية الثالثة: إن تعزيز استقلالية الأجهزة الرقابية وتفعيل توصياتها من شأنه أن يساهم في تحسين مستوى الشفافية والحد من سوء تدبير المال العام.

ثالثًا: أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العلمية والعملية، من أهمها:

1. التعريف بالأجهزة الرقابية المختصة بحماية المال العام في موريتانيا وبيان اختصاصاتها القانونية.
2. تحليل دور هذه الأجهزة في تعزيز الشفافية والمساءلة في تدبير الموارد العمومية.
3. تقييم فعالية الآليات الرقابية المعتمدة في كشف الاختلالات المالية والإدارية.
4. تشخيص التحديات والصعوبات التي تواجه الأجهزة الرقابية في أداء مهامها.
5. اقتراح بعض التوصيات التي من شأنها تعزيز دور الأجهزة الرقابية في حماية المال العام.

رابعًا: أسباب اختيار الموضوع

يمكن حصر أسباب اختيار هذا الموضوع في مجموعة من الاعتبارات العلمية والعملية، من أهمها:

1. الأهمية العلمية للموضوع باعتباره يرتبط بقضايا الحكامة الرشيدة والرقابة على المال العام.
2. الأهمية العملية نظراً للدور الذي تلعبه الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد وترشيد الإنفاق العمومي.
3. الحاجة إلى دراسة واقع الأجهزة الرقابية في موريتانيا وتقييم مدى فعاليتها في حماية المال العام.
4. مساهمة البحث في إثراء الدراسات القانونية والإدارية المتعلقة بالرقابة المالية في السياق الموريتاني.
5. الاهتمام المتزايد بمبادئ الشفافية والمساءلة في السياسات العمومية الحديثة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني لحماية المال العام

يُعدّ المال العام من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الدولة الحديثة، إذ يمثل الموارد المالية والممتلكات التي تُسخَّر لتحقيق المصلحة العامة وتوفير الخدمات العمومية للمواطنين. ونظرًا لأهمية هذه الموارد في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقد أولت التشريعات الوطنية والدولية عناية خاصة لحمايتها من مختلف صور الاعتداء أو سوء الاستعمال. وتُعدّ الأجهزة الرقابية إحدى الآليات الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لضمان حسن تدبير المال العام وصيانته وفق مبادئ الشفافية والمساءلة.

ومن هذا المنطلق، يتناول هذا المبحث مفهوم المال العام وأهمية حمايته، إضافة إلى الأساس القانوني الذي تقوم عليه حماية المال العام في موريتانيا.

المطلب الأول: مفهوم المال العام وأهمية حمايته

المال العام هو وسيلة مهمة وفعالة لعمل الدولة، وسير مرافقها كما يعتبر الأساسي لسد الحاجيات اليومية لمختلف مؤسساتها1، يشكل تحديد مفهوم المال العام خطوة أساسية لفهم نطاق الحماية القانونية المقررة له، إذ يترتب على وصف المال بأنه مال عام

خضوعه لنظام قانوني خاص يهدف إلى صيانته من التعدي أو الاستغلال غير المشروع. كما أن حماية المال العام تمثل شرطًا ضروريًا لتحقيق الحكامة الرشيدة وضمان حسن تسيير المرافق العامة.

المال العام هو كل ما تملكه الدولة أو الجماعات الترابية أو الهيئات العامة من أموال، بما في ذلك الأموال النقدية، العقارية، والأصول المالية الأخرى، والتي تُستخدم لتحقيق مصلحة عامة. ويتميز المال العام بأنه يخضع للقوانين والأنظمة الخاصة بحمايته وإدارته، ويختلف عن الأموال الخاصة التي يمتلكها الأفراد أو الشركات.2

الفرع الأول: تعريف المال العام في الفقه والقانون

تناول الفقه القانوني مفهوم المال العام بتعريفات متعددة، غير أنها تتفق في جوهرها على أن المال العام هو كل مال مملوك للدولة أو لأحد أشخاص القانون العام ومخصص لتحقيق منفعة عامة. ويشمل ذلك الأموال العقارية والمنقولة التي تستعمل في تسيير المرافق العامة أو التي تم تخصيصها للانتفاع العام بشكل مباشر.

ويرى بعض فقهاء القانون الإداري أن المال العام يتميز بعدة خصائص تميّزه عن المال الخاص، من أبرزها خضوعه لنظام قانوني خاص يقوم على مبدأ عدم قابليته للتصرف أو الحجز أو التقادم، وذلك بهدف ضمان استمرارية المرافق العامة وحماية المصلحة العامة.

أما من الناحية القانونية، فإن التشريعات الوطنية غالبًا ما تنص على مفهوم المال العام ضمن القوانين المنظمة للأملاك العمومية أو القوانين المالية. وفي السياق الموريتاني، يشمل المال العام مختلف الموارد المالية للدولة، مثل الإيرادات الضريبية والجمركية، إضافة إلى ممتلكات الدولة والمؤسسات العمومية، والتي تُدار وفق قواعد قانونية وإدارية محددة تهدف إلى ضمان حسن استعمالها في خدمة الصالح العام.

الفرع الثاني: أهمية حماية المال العام في تحقيق الحكامة الرشيدة

تكتسي حماية المال العام أهمية بالغة في تحقيق مبادئ الحكامة الرشيدة، باعتبارها أداة أساسية لضمان الشفافية في إدارة الموارد العمومية وتعزيز الثقة بين الدولة والمواطنين. فالمال العام يمثل أساس تمويل السياسات العمومية والمشاريع التنموية، وبالتالي فإن أي اعتداء عليه أو سوء تدبير له ينعكس سلبًا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

كما تسهم حماية المال العام في مكافحة الفساد الإداري والمالي، إذ تفرض وجود آليات رقابية فعالة تضمن مراقبة طرق تحصيل الموارد العمومية وكيفية صرفها. ومن هذا المنطلق، تُعدّ الرقابة المالية والإدارية إحدى الدعائم الأساسية للحكامة الجيدة، حيث تعمل على ضمان احترام القوانين والأنظمة المالية، وتعزيز مبدأ المساءلة في تدبير الشأن العام.

اتباع مبادئ الحوكمة الرشيدة التي تركز على الشفافية، المساءلة، المشاركة، والفعالية في إدارة الموارد العامة3، إضافة إلى ذلك، فإن حماية المال العام تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، من خلال ضمان توجيه الموارد العمومية نحو تحقيق المصلحة العامة وتلبية احتياجات المجتمع، بدل أن تكون عرضة للهدر أو الاستغلال غير المشروع.

المطلب الثاني: الأساس القانوني لحماية المال العام في موريتانيا

تستند حماية المال العام في موريتانيا إلى مجموعة من النصوص الدستورية والتشريعية التي تهدف إلى تنظيم تدبير الموارد العمومية وضمان مراقبتها. وتشكل هذه النصوص الإطار القانوني الذي يحدد مسؤوليات مختلف الهيئات والمؤسسات المكلفة بحماية المال العام.

الفرع الأول: الحماية الدستورية والتشريعية للمال العام

يستمد مبدأ حماية المال العام أساسه من القواعد الدستورية التي تؤكد على ضرورة حسن تدبير الموارد العمومية وربط المسؤولية بالمحاسبة. ويشكل الدستور الإطار المرجعي الذي يرسخ مبادئ الشفافية والنزاهة في إدارة المال العام، ويمنح المؤسسات الرقابية صلاحيات مراقبة تدبيره.

كما تتعزز هذه الحماية من خلال مجموعة من القوانين والتشريعات التي تنظم المالية العمومية، مثل القوانين المتعلقة بالميزانية العامة للدولة، وقوانين المحاسبة العمومية، إضافة إلى التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد وحماية الممتلكات العمومية. وتحدد هذه النصوص القواعد القانونية التي تضبط طرق تحصيل الموارد العمومية وكيفية صرفها، إضافة إلى العقوبات المقررة في حال الاعتداء على المال العام أو سوء استعماله.

الفرع الثاني: دور التشريعات المالية والإدارية في حماية المال العام

تلعب التشريعات المالية والإدارية دورًا محوريًا في تعزيز حماية المال العام، من خلال وضع قواعد واضحة لتنظيم العمليات المالية للدولة وضمان خضوعها لآليات رقابية فعالة. وتشمل هذه التشريعات القوانين المنظمة للميزانية العامة، وقواعد المحاسبة العمومية، والنصوص القانونية المتعلقة بتدبير الصفقات العمومية.

كما تسهم هذه القوانين في تحديد المسؤوليات القانونية للمسؤولين العموميين والموظفين المكلفين بتسيير الأموال العمومية، وذلك بهدف ضمان احترام مبادئ الشفافية والنزاهة في إدارة الموارد المالية للدولة. وتُعدّ هذه التشريعات أيضًا أساسًا قانونيًا لعمل الأجهزة الرقابية، التي تتولى مهمة مراقبة تنفيذ القوانين المالية والتأكد من سلامة تدبير المال العام.

وبذلك يتضح أن حماية المال العام في موريتانيا تقوم على منظومة قانونية متكاملة تجمع بين النصوص الدستورية والتشريعية والمالية، وتشكل الإطار الذي تستند إليه الأجهزة الرقابية في ممارسة دورها في الحفاظ على الموارد العمومية وضمان توجيهها لتحقيق التنمية وخدمة الصالح العام.

المبحث الثاني: دور الأجهزة الرقابية في حماية المال العام في موريتانيا

يعتبر العمل الرقابي بأنواعه المختلفة وآلياته القانونية ومجالاته أحد أهم أوجه التأثير في الحفاظ على المال العام، وحماية المال العام هي أهم الركائز التي يقوم عليها النظام المالي والإداري في الدولة الحديثة، إذ يمثل المال العام المورد الأساسي لتمويل السياسات العمومية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا السياق، تلعب الأجهزة الرقابية دورًا محوريًا في ضمان حسن تسيير الموارد المالية العمومية ومنع سوء استخدامها أو تبديدها. وقد عمل المشرّع الموريتاني على إرساء مجموعة من المؤسسات الرقابية التي تتولى مراقبة تدبير المال العام والتأكد من احترام القوانين والأنظمة المالية، إضافة إلى كشف الاختلالات والتجاوزات واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. ويمكن إبراز هذا الدور من خلال دراسة الأجهزة الرقابية المؤسسية (المطلب الأول)، ثم الأجهزة الرقابية الأخرى التي تساهم في مكافحة الفساد المالي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الأجهزة الرقابية المؤسسية ودورها في حماية المال العام

تتجلى أهمية الأجهزة الرقابية المؤسسية في كونها تمثل الآليات الرسمية التي تعتمدها الدولة لمراقبة تدبير المال العام وضمان احترام قواعد الشفافية والمساءلة في الإدارة العمومية. وتتضمن عملية الرقابة المالية مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز، بالإضافة الى تحديد الأولويات مع القياس الا التحديد الدوري4، ومن أبرز هذه الأجهزة في موريتانيا محكمة الحسابات والمفتشية العامة للدولة.

الفرع الأول: دور محكمة الحسابات الموريتانية في الرقابة على المال العام

تُعدّ محكمة الحسابات الموريتانية من أهم المؤسسات الرقابية العليا المكلفة بمراقبة المال العام في موريتانيا، حيث تضطلع بدور أساسي في مراقبة تنفيذ الميزانية العامة للدولة والتأكد من سلامة العمليات المالية التي تقوم بها الإدارات والمؤسسات العمومية.

لقد نص دستور تتعلق بحماية جسيمة مهام وقد أسندت إليها ، المكلفة بالرقابة على الأموال العمومية المستقلة مبادئ وقيم الحكم الرشيد والشفافية ومراجعة حسابات الدولة والوحدات الخاضعة لاختصاصاتها، وذلك طبقا أحكام المادة 5 من القانون النظامي 032-2018 الصادر بتاريخ 20 يوليو 2018 ، المتعلق بمحكمة الحسابات، حيث تساهم من خلال عملها الدائم والمنظم في مجال دقيق والتقييم والاعلام والمشورة في تحقيق الأهداف التالية: حماية الأموال العمومية، تحسين طرق التسيير وتقنياته، عقلنة العمل الإداري، تقييم السياسات العمومية.5

وتتمثل أبرز مهام هذه المؤسسة في مراقبة حسابات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، والتأكد من مطابقتها للقوانين والأنظمة المالية المعمول بها. كما تتولى فحص حسابات المحاسبين العموميين والحكم في مسؤوليتهم المالية في حال وقوع أخطاء أو تجاوزات في تدبير الأموال العمومية.

وتتميز رقابة محكمة الحسابات بطابعها القضائي، إذ تعتبر الرقابة القضائية أحد الاختصاصات الأساسية لمحكمة الحسابات، إذ تمتلك سلطة إصدار الأحكام المتعلقة بالمخالفات المالية، مما يعزز مبدأ المساءلة والمحاسبة في تسيير المال العام. إضافة إلى ذلك، تقوم المحكمة بإعداد تقارير سنوية تتضمن ملاحظاتها حول تدبير المالية العمومية، وتقدم توصيات تهدف إلى تحسين الحكامة المالية وتعزيز الشفافية في إدارة الموارد العمومية.

وبذلك تسهم محكمة الحسابات في حماية المال العام من خلال كشف الاختلالات المالية، وتحديد المسؤوليات، وتقديم المقترحات الإصلاحية التي من شأنها تحسين أداء الإدارة المالية للدولة.

الفرع الثاني: دور المفتشية العامة للدولة في مراقبة تسيير الإدارة العمومية

تعتبر المفتشية العامة للدولة في موريتانيا إحدى أهم الهيئات الرقابية التابعة للسلطة التنفيذية، حيث تضطلع بمهمة مراقبة حسن تسيير المرافق العمومية والتأكد من احترام القوانين والأنظمة الإدارية والمالية.

وتعتبر المفتشية العامة للدولة جهاز رقابي تأسس في الفترة الانتقالية عام 2005، بهدف محاربة الفساد، ورقابة صرف المال العام، وتتمثل مهام المفتشية العامة للدولة في القيام بعمليات التفتيش والتدقيق داخل الإدارات والمؤسسات العمومية، بهدف الوقوف على مدى احترام قواعد التسيير الإداري والمالي، وكشف أوجه القصور أو الاختلالات التي قد تؤثر على حسن إدارة المال العام.

ألزم المرسوم رقم 001 – 2025، الصادر في يناير الماضي، المفتشية العامة للدولة بإعداد تقرير سنوي بنتائج أعمالها، وتقديمه إلى رئيس الجمهورية، على أن يتم نشره علنًا للرأي العام، وذلك في خطوة تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة في عمل الأجهزة الرقابية.

وجاء هذا الإلزام في الفقرة الرابعة من المادة التاسعة من المرسوم، التي نصت على أن:6

"تعد المفتشية العامة للدولة تقريرا سنويا بنتائج أعمالها، يقدم إلى رئيس الجمهورية، ويتم نشره علنا للرأي العام"، كما نصت الفقرة الثالثة من المادة ذاتها على أن المفتش العام للدولة مطالب بإعداد تقرير لمتابعة تنفيذ التوصيات خلال الأشهر الستة الموالية، مع التأكيد على عقد اجتماع سنوي للمتابعة يجمع المفتشية بالهيئات الخاضعة للتفتيش في هذه الفترة.

أما الفقرة الأولى من المادة 9، فقد أكدت على ضرورة إحالة التقارير الموجهة إلى الرئيس والوزير الأول بعناية المفتش العام للدولة، متضمنة اقتراحاته، مع إشعار رئيس الجمهورية بالإجراءات المتخذة حيال هذه المقترحات بناءً على خطة تنفيذ تعدها الهيئة الخاضعة للتفتيش تحت إشراف السلطة أو الوصاية التابعة لها.7

كما تقوم المفتشية بإعداد تقارير مفصلة حول نتائج عمليات التفتيش التي تقوم بها، وترفعها إلى السلطات المختصة، مرفقةً بجملة من التوصيات والإجراءات التصحيحية الرامية إلى تحسين أداء الإدارة وتعزيز الشفافية والنزاهة في تسيير الشأن العام.

وتكمن أهمية دور هذه المؤسسة في كونها تمارس رقابة وقائية وإصلاحية في آنٍ واحد، حيث لا يقتصر دورها على كشف التجاوزات، بل يمتد أيضًا إلى اقتراح الحلول الكفيلة بتصحيح الاختلالات وتحسين طرق التدبير الإداري والمالي.

المطلب الثاني: دور الأجهزة الرقابية الأخرى في مكافحة الفساد المالي

إلى جانب الأجهزة الرقابية المؤسسية، توجد في موريتانيا هيئات رقابية أخرى تسهم في تعزيز النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد المالي، ومن أبرزها المفتشية العامة للمالية واللجنة الوطنية لمكافحة الفساد.

الفرع الأول: دور المفتشية العامة للمالية في الرقابة على النفقات العمومية

تُعدّ المفتشية العامة للمالية في موريتانيا جهازًا رقابيًا متخصصًا في مراقبة التسيير المالي والميزانية داخل الإدارات العمومية، حيث تضطلع بدور مهم في التأكد من سلامة تنفيذ النفقات العمومية واحترام القواعد المالية المعمول بها.

المفتشية العامة للمالية (IGF) في موريتانيا هي هيئة عليا للرقابة تمارس مهمة عامة تتمثل في التفتيش، وتدقيق الحسابات، والدراسة، والاستشارة، والتقييم في المجالات الإدارية والاقتصادية والمالية.

انشئت المفتشية العامة للمالية في موريتانيا بموجب مرسوم في ديسمبر 1962، أُلغي هذا المرسوم الأول واستُكمل بمرسومين في يناير 1983 وسبتمبر 2004، واللذين حددا تنظيم وسير وعمل وصلاحيات المفتشية، في ديسمبر 2005، حول مرسوم جديد المفتشية إلى "مديرية عامة"، ولكن في عام 2008، أُلحقت المفتشية بموجب مرسوم بديوان وزير المالية. وتستكمل هذه النصوص بقرار صادر في فبراير 2005 يتضمن تعليمات حول سير أعمال المفتشية.8

تتم الرقابة بشكل "بعدي(A posteriori) "، ميدانياً ومن خلال الوثائق. قد لا تُبلغ الهيئة المستهدفة مسبقاً، حيث يمكن أن تأخذ الرقابة شكل زيارات مفاجئة. وأثناء الرقابة، يحق للمفتش العام تجميد إجازات الموظفين المعنيين أو استدعاؤهم عند الحاجة.9

تخضع المفتشية للسلطة المباشرة لـ وزير المالية، وتشمل تدخلاتها جميع قطاعات المرفق العام، وتتمثل مهام هذه الهيئة في القيام بعمليات تدقيق مالي ومحاسبي داخل القطاعات الحكومية، بهدف التحقق من مدى قانونية النفقات العمومية ومدى مطابقتها للميزانية المقررة. كما تعمل على كشف حالات سوء التسيير المالي أو تبديد المال العام، وتقديم تقارير تتضمن الملاحظات والتوصيات اللازمة لتصحيح الاختلالات.

كما تسهم المفتشية العامة للمالية في تحسين الأداء المالي للإدارة العمومية من خلال تقديم المقترحات التي تهدف إلى تطوير أنظمة الرقابة الداخلية وتعزيز كفاءة إدارة الموارد المالية للدولة.

الفرع الثاني: دور اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد في تعزيز النزاهة والشفافية

تُعدّ اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد في موريتانيا من الهيئات التي أُنشئت بهدف تعزيز منظومة النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد بمختلف أشكاله، بما في ذلك الفساد المالي المرتبط بإساءة استخدام المال العام.

يتم تحليل وضع مكافحة الفساد من خلال خمسة مجالات وهي الوقاية، الكشف، القمع، السياسات والاستراتيجيات، فضلاً عن الحوكمة الجيدة، هذا التحليل للوضع يشمل أيضًا تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (SNLC) الذي تم تطويره في عام 2010. يُظهر تحليل وضع مكافحة الفساد من الإنجازات الملموسة ويسلط الضوء على العوامل المواتية لتطوير المشاريع قيد التنفيذ. بالإضافة إلى ذلك، تم تحديد عوامل غير مواتية وحتى عوائق. من خلال حل من خلال هذه النواقص، ستتمكن موريتانيا من توجيه استراتيجيتها بشكل أفضل في مجال مكافحة الفساد.10

وتعمل اللجنة على رصد مظاهر الفساد داخل الإدارة العمومية، واستقبال الشكاوى والتبليغات المتعلقة بحالات الفساد، إضافة إلى إجراء التحقيقات اللازمة بالتنسيق مع الجهات المختصة. كما تقوم بإعداد تقارير ودراسات حول واقع الفساد في البلاد، واقتراح السياسات والتدابير الكفيلة بالحد منه.

إلى جانب ذلك، تضطلع اللجنة بدور توعوي وتحسيسي من خلال نشر ثقافة النزاهة والشفافية داخل المجتمع والإدارة العمومية، وتشجيع المواطنين والموظفين على الإبلاغ عن حالات الفساد، مما يسهم في تعزيز الرقابة المجتمعية على المال العام.

الخاتمة

في ختام هذا المقال، يتضح أن الأجهزة الرقابية في موريتانيا تضطلع بدور محوري في حماية المال العام وترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة، من خلال ما تمارسه من مهام التفتيش والتدقيق والمتابعة والتقييم لأداء الإدارة العمومية. وقد أظهر التحليل أن تعدد هذه الأجهزة، سواء كانت مؤسسات قضائية كـ محكمة الحسابات أو هيئات إدارية مثل المفتشية العامة للدولة، يعكس اهتمام المشرّع الموريتاني بتعزيز منظومة الرقابة على المال العام.

غير أن فعالية هذه الأجهزة تظل رهينة بجملة من التحديات، من أبرزها محدودية الموارد البشرية والمادية، وضعف التنسيق بين مختلف الهيئات الرقابية، إضافة إلى بعض الإكراهات المرتبطة بتنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عنها. كما أن تعزيز استقلالية هذه الأجهزة يمثل شرطًا أساسيًا لضمان أدائها لمهامها بكفاءة وحياد.

وعليه، فإن حماية المال العام لا تقتصر فقط على وجود أجهزة رقابية، بل تستلزم أيضًا تفعيل أدوارها، ودعمها بالإمكانيات اللازمة، وتعزيز ثقافة النزاهة داخل الإدارة والمجتمع. فكلما كانت الرقابة فعالة ومتكاملة، كلما ساهمت في الحد من الفساد وتحقيق الحكامة الرشيدة، بما ينعكس إيجابًا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيا.

التوصيات

- تعزيز استقلالية الأجهزة الرقابية قانونيًا ومؤسسيًا لضمان حياديتها وفاعليتها.
- تطوير الكفاءات البشرية والتقنية عبر التدريب المستمر واستخدام أدوات الرقمنة الحديثة.
- تفعيل آليات متابعة توصيات الرقابة لضمان التنفيذ الفعلي والشفاف للرقابة.
- تشجيع التنسيق بين الأجهزة الرقابية والجهات الحكومية والمجتمع المدني لتعزيز الرقابة الشاملة على المال العام.
- تعزيز ثقافة الشفافية والمسؤولية المالية لدى المسؤولين والمواطنين على حد سواء.
- تحديث الإطار القانوني والتنظيمي لمواكبة التحديات المالية الحديثة ومكافحة الفساد بفعالية.

المراجع

1. فطيمة الزهرة فيرم، المال العام بين الحماية الإدارية والرقابة المالية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 13، العدد 05، أكتوبر، 2021، ص 307.
2. العاقل العثماني، المال العام بين الحماية القانونية والضمانات الرقابية، بحث لنيل دبلوم ماستر في شعبة القانون العام ماستر القانون والعلوم الإدارية للتنمية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، المغرب، السنة الجامعية، 2012-2013، ص 5.
3. حماية المال العام وأهمية صيانته، الرابط الالكتروني: https://mwade3.com/.
4. محمد عمر أبو دوح، ترشيد الانفاق العام وعجز ميزانية الدولة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
5. محكمة الحسابات الموريتانية، التقرير السنوي، 2022-2023، يونيو 2025، ص 17.
6. المرسوم الرقم 001 – 2025، وقد عدل المواد 5 و8 و9 من المرسوم رقم 18 – 2022 الصادر بتاريخ 10 فبراير 2022، المتعلق بتنظيم وسير عمل المفتشية العامة للدولة.
7. المرسوم الجديد في العدد 1586 من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 30 يوليو 2025.

8. الموقع الرسمي للمفتشية العامة للدولة في موريتانيا ، 11-05-2013.
9. محمد سالم ولد ايديدبي، "المالية العامة في موريتانيا(Les Finances publiques de la Mauritanie) "، دار المنار، 2009.
10- Stratégie Nationale de Lutte contre la Corruption en Mauritanie Horizon 2030, Rapport Décembre 2022, page 3.

Issue - 26 - Part 1- March - 2026 - Year 5 Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

(ISSN) Electronic (4806 - 3085) / (ISSN) Paper (4830 - 3085)

Legal deposit number in the Moroccan National Library (2025PE00006)

Legal deposit number in the Iraq National Library and Archives (2735)

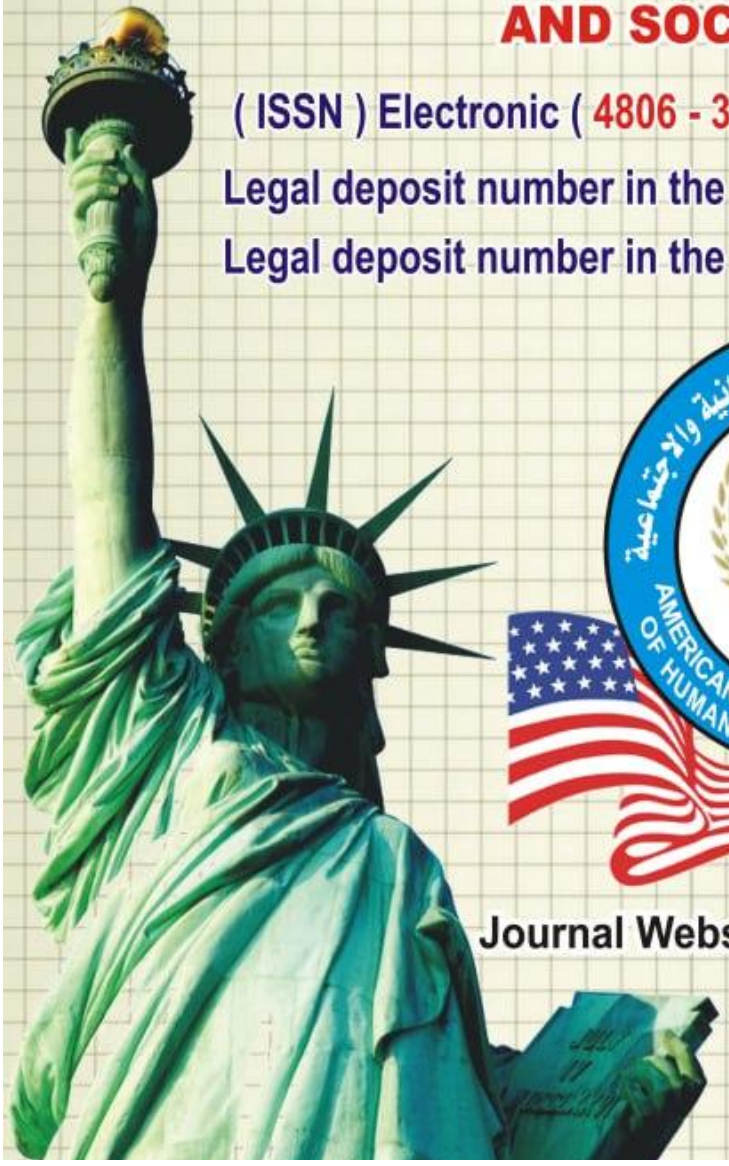

Journal Website : https://iajphss.us/